

تعديلات قانون الاستثمار الأجنبي : اعفاء الارباح من ضريبة الدخل لمدة ٨ سنوات

علم المحرر الاقتصادي للأهرام . ان التعديلات الهامة التي أدخلت على قانون الاستثمار الأجنبي وقدمت للسيد مسحوق سالم رئيس الوزراء . شملت زيادة الامتيازات والتسهيلات المنسوقة للمستثمرين . ومنع نفس هذه الامتيازات للمصريين على أساس أن التقنية تبدأ بمصر والمصريين . وشركت التعديلات الأساسية في القانون على :

الخامات الأولية من الجمارك دون صدور تزار جمهوري لكل حالة على حدة .

④ إعادة تصدير رأس المال : يسمح باعادة تصدير رأس المال على أساس تكين مالكي الأسهم في هذه الشركات من بيعها في البورصة التي سيتم تشبيطها والبقاء الحدود الموجودة في القانون الحالي على قيمة رأس المال الذي يمكن تصديره . هذا بالإضافة إلى اعطاء أصحاب الأسهم حق تحويل ثمنها إلى الخارج بالعملات الأجنبية موراً ، وكذلك تحويل الارباح للخارج بالسعر التشجيعي .

⑤ مشروعات المناطق الحرة اعطاء نفس الامتيازات لسلع المشروعات التي تقام في المناطق الحرة ، يشرط أن يكون ٤٠٪ من مكونات السلع المنتجة من الانتاج المصري ، وذلك لزيادة الصادرات إلى دول أوروبا والدول العربية .

وعلم مندوب « الاهرام » أن هذه التعديلات وضعت على ضوء ما اثير في الاجتماعات والمؤتمرات الدولية التي حضرها المستثمرون العرب والاجانب . ومن المقرر أن تبحث هذه التعديلات بعد موافقة اللجنة العليا لتخفيض مجلس الوزراء . مع المستثمرين والهيئات الدولية

① سعر الصرف : سيتم حساب سعر الصرف المسائد « السعر التشجيعي » الان » عند دخول أو خروج رأس المال ، وعند خروج الارباح . والمصروف ان القانون الحالي يحتسب رأس المال والأرباح بالسعر الرسمي وهو بكل بندو غير عن التشجيعي .

② الامتيازات الضريبية : ويستهدف التعديل اعطاء المشروعات الاستثمارية اعفاء ضريبياً لمدة ٨ سنوات « الاعفاء الحالي لفترة تتراوح بين ٥ و ٨ سنوات » وكذلك اعفاء ارباح المشروعات من ضريبة الدخل لأول مرة .

وسيمنح مزيد من هذه الاعفاءات للأرباح التي يعاد استثمارها في مصر . وكذلك للمشروعات التي لها أولوية في خطة الدولة كالاسكان والسلع الغذائية والخدمات . والمشروعات التي تقام خارج القاهرة الكبرى والاسكندرية للمساهمة في خلق مناطق جنوب بشريه جديدة خارج الرقعة الحالية . وخاصة في الصحراء .

③ الجمارك : اعفاء السلع الإنتاجية والمعدات الواردة للمشروعات وكذلك

قبل وضعها في ميفتها النهائية ، وذلك للحد بارائهم التي يبدونها في هذا الشأن . ومن ناحية أخرى يدرس الدكتور حامد السايج وزير الاقتصاد والتعاون الاقتصادي الان ، بعض التمهيلات على الاجراءات المقيدة بمشروعات الاستثمار وذلك للتيسير على المستثمرين . ومن بين المترحات التي تدرس في هذا المجال :

- انتهاء المشروعات من رسموم الشهر العقاري ، والزام الشركات بتقديم تحريرها عن حصيلتها بالعملات الأجنبية كل سنة بدلاً من كل ٢ شهر كما هو منصوص عليه في القانون الحالى .
- اختصار اجراءات الحصول على الموافقات ، وعدم الالتزام بتصدور قرارات جمهورية للصدق على الموافقات بالنسبة لمجموعة من الاطبعة يتم تحديدها .
- اعداد اولويات واسناد للمشروعات يتم بناء عليها اصدار الموافقة التورية على المشروع ولا يفرض المشروع للدراسة أو المتابعة الا اذا كان خارجاً عن هذه الاولويات